Distr.: Limited 11 October 2011

Arabic

Original: English



الدورة السادسة والستون اللجنة الأولى البند ٩٨ (م) من حدول الأعمال نزع السلاح العام الكامل: مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة

إندونيسيا*: مشروع قرار

مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة إن الجمعية العامة،

إذ تسمير إلى قراراتها ، ٥/٠٥ ميم المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٥/٥٤ هاء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ٢٥/٥٥ هاء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٩٩٥ و ١٥/٥٥ الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٩٩٥ قاف المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٩٩٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٩٩٥ قاف المؤرخ ١٠٠٠ و ١٥/٥٤ واو المؤرخ ٩٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٠٠١ و ١٥/٥٤ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ١٥/٥٤ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٥/٥٤ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٨/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٨/٦٠ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٠٠٠ و ١٨/٦٠ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٠٠٠ و ١٨/٥٠ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٠٠٠ و ١٨/٥٠ و ١٨/٥٠ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٠٠٠ و ١٨/٥٠ و ١٨/٥٠ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٠٠٠ و ١٨/٥٠ و





^{*} باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز.

و ۲۲/۳۶ المــؤرخ ۲ كــانون الأول/ديــسمبر ۲۰۰۹، و ۲۰۱۵ المــؤرخ ۸ كــانون الأول/ديسمبر ۲۰۱۰،

وإذ تؤكد على أهمية مراعاة المعايير البيئية عند إعداد وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة،

وإذ تسلم بضرورة أن تراعى على النحو الواجب، لدى صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة، الاتفاقات المعتمدة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وكذلك الاتفاقات السابقة ذات الصلة،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام المقدم عملا بالقرار ٥٦/٦٥(١)،

وإذ تلاحظ أن المشاركين في مؤتمر القمة الخامس عشر لرؤساء دول وحكومات بلدان حركة عدم الانحياز، المعقود في شرم الشيخ، مصر في الفترة من ١١ إلى ١٦ تموز/ يوليه ٢٠٠٩، وفي المؤتمر الوزاري السادس عشر والاجتماع التذكاري للحركة المعقودين في بالي، بإندونيسيا، في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠١١ قد رحبوا باتخاذ الجمعية العامة، دون تصويت، القرارين ٢٣/١٥ و ٥٣/٦٥، على التوالي، بشأن مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة،

وإذ تضع في اعتبارها الآثار البيئية الضارة المترتبة على استعمال الأسلحة النووية،

۱ - تؤكد من جديد أن المنتديات الدولية لترع السلاح ينبغي أن تراعي تماما المعايير البيئية ذات الصلة عند التفاوض بشأن معاهدات واتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة، وأنه ينبغي لجميع الدول أن تسهم بأعمالها إسهاما كاملا في كفالة التقيد بالمعايير المذكورة آنفا لدى تنفيذ المعاهدات والاتفاقيات التي هي أطراف فيها؟

٢ - قيب بالدول أن تتخذ تدابير انفرادية وثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف لكي تسهم في كفالة تطبيق التقدم العلمي والتكنولوجي في إطار الأمن الدولي ونزع السلاح وسائر الجالات ذات الصلة، دون الإضرار بالبيئة أو بمساهمتها الفعالة في تحقيق التنمية المستدامة؟

٣ - ترحب بالمعلومات التي قدمتها الدول الأعضاء بشأن تنفيذ التدابير التي الخذة التعزيز الأهداف المتوحاة في هذا القرار (١)؛

11-54017

[.] Add.1 و A/66/97 (١)

خدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى الأمين العام معلومات عن التدابير التي اتخذها لتعزيز الأهداف المتوخاة في هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا يتضمن تلك المعلومات إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين؟

تقرر أن تدرج في حدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والستين البند المعنون "مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة".

3 11-54017